المحاضرة رقم (07):

تكملة للمحور الأول+ المحور الثاني

خامسا: أهداف البنوك التجارية (تكملة).

I. هدف الربحية.(تم)

II. هدف السيولة.(تم)

III. هدف الأمان: **Safety**

يسعى البنك إلى العمل في مناخ يتسم بالأمان والبعد عن المخاطر، وذلك بمحاولة اتباع سياسة التنويع في توظيفاته، وبالرغم من أهمية هذا الهدف إلا أنه يبدو يتعارض مع الربحية، حيث يتطلب تحقيق الدرجة القصوى من الأمان من أن يتم الاحتفاظ بالأموال في أصول نقدية أو شبه نقدية، مما يؤدي إلى تخفيض الأرباح المحققة، ومهمة إدارة البنك هي إيجاد التوازن بين هذين الهدفين، عن طريق ربط الربح بمستويات معينة من المخاطر على أساس أن يختار البنك الاستثمارات التي تتناسب مع درجة المخاطر المقبولة مع وجود حجم مناسب من الموارد الذاتية للبنك لتوفير عنصر الأمان لأصحاب الودائع [1].

ويقودنا هدف الأمان إلى مسمى المخاطرة أو المخاطر، والتي يقصد بها إن ا التقلب المستقبلي في العائد، مع احتمال تعرض البنك إلى خسائر* غير متوقعة، وغير مخطط لها، وبعبارة أدق هو التذبذب في العائد المتوقع على استثمار معين، وتحقق نتائج غير النتائج المراد حدوثها.

وتنقسم المخاطر التي تواجه البنوك التجارية إلى مخاطر مالية وأخرى تشغيلية كما يلي:

1. المخاطر المالية:

يرتبط هذا النوع من المخاطر بمتغيرات مالية لا دخل لإدارة المنشأة فيها، مثل أسعار الفائدة والتغير في أسعار الصرف، والمخاطر المالية يمكن التحكم فيها والتغطية ضدها[2]، و بتعبير آخر فإن المخاطر المالية تتضمن جميع المخاطر المرتبطة بإدارة الأصول والخصوم المتعلقة بالبنك، وهذا ما يحتم على إدارة البنك فرض رقابة وإشراف دائمين وفقا لتوجه حركة السوق والأسعار والعملات والأوضاع الاقتصادية، والتي ينجم عنها إما ربحا أو خسارة.

2. مخاطر الأعمال:

---

1 محمد جلال سليمان: الودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دراسات في الاقتصاد الإسلامي رقم 24 – القاهرة، مصر - 1996، ص(41، 42). بتصرف

* تميز المصارف بين نوعين من الخسائر وهي:

- الخسائر التي يتوقع المصرف حدوثها، (Expected Losses (EL: الخسائر المتوقعة مثل توقع معدل عدم الوفاء بالدين في محفظة قروض الشركات، والتي يتحوط لها المصرف باحتياطيات مناسبة.
- الخسائر غير المتوقعة (Unexpected Losses (UL: وهي الخسائر التي تتولد نتيجة لأحداث غير متوقعة، مثل :تقلبات مفاجئة في أسعار الفائدة، أو تقلبات مفاجئة في اقتصاد السوق. ويعتمد المصرف في هذه الحالة على متانة رأس ماله لمقابلة الخسائر غير المتوقعة.

2 منير إبراهيم هندي: الفكر الحديث في إدارة المخاطر، الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات، الجزء الأول، منشأة المعارف -الإسكندرية -2002، ص (5).

ويطلق عليها أحيانا مخاطر التشغيل، وهي ترتبط بظروف الصناعة التي تنتمي إليها المنشأة، مثل المستوى التكنولوجي، الابتكار والتطوير وظروف المنافسة، وليس هناك من سبيل تستطيع من خلاله المنشأة التغطية ضد مخاطر الأعمال[3] ، و هذا النوع من المخاطر لا يتضمن عادة فرصة للربح ، فالبنوك إما أن تحقق خسارة وإما لا تحققها ، ومن المهم للإدارة العليا بالبنك التأكد من وجود برنامج لتقويم تحليل مخاطر العمليات .

ويمثل الجدول التالي رقم (**01**) تصنيف لأنواع المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية وأهم تقسيماتها وشرح مختصر لكل منها:

جدول رقم (01) : أنواع المخاطر التي تواجه المؤسسات المصرفية .

أقسام المخاطر المصرفية	التقسيمات الفرعية للمخاطرة	الشرح المختصر
المخاطر المالية	المخاطر الائتمانية	هي الخسائر المالية المحتملة الناتجة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه المصرف في الوقت المحدد، والتي تتأثر بها إيرادات المصرف ورأسماله ،وتُعتبر القروض أهم مصادر مخاطر الائتمان.
	مخاطر سعر الفائدة	وهي المخاطر الناتجة عن تعرض المصرف للخسائر نتيجة تحركات معاكسة لأسعار الفائدة في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات المصرف والقيمة الاقتصادية لأصوله.
	مخاطر السيولة	تنشأ نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الأجل القصير، و تظهر مخاطر السيولة في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة للبنك عن مقابلة التدفقات النقدية الخارجة .
	مخاطر التضخم	وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع في المستوى العام للأسعار ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للعملة.
	مخاطر أسعار الصرف	وهي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملات الأجنبية ، وحدوث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إلماما كاملا ودراسات وافية عن أسباب تقلبات الأسعار.
	مخاطر السمعة	احتمالية انخفاض إيرادات البنك او قاعدة عملائه نتيجة لعدم تقيد البنك بالأنظمة و القوانين و المعايير الصادرة عن السلطات الرقابية من وقت لأخر و هذا النوع من المخاطر يعرض البنك إلى غرامات مالية و بالتالي التأثير على نشاطات البنك بشكل عام.
	الاحتيال المالي و الاختلاس	الاحتيال المالي والاختلاس والجرائم الناجمة عن فساد ذمم الموظفين، والتي تنشأ من داخل المصرف ومن خارجه ، أو من التواطؤ بين إدارات المصارف وعملائها.

[3] نفس المرجع السابق .

مخاطر الأعمال (المخاطر التشغيلية)		
	الجرائم الإليكترونية	نتيجة استخدام التقنيات المختلفة في المعاملات المصرفية وتشمل بطاقات الائتمان ،ونقاط البيع بالبطاقات ، واستخدام الإنترنت، والهاتف الجوال ، وعمليات التجزئة الآلية كسداد الفواتير المختلفة، وكذلك الناجمة عن تبادل المعلومات إلكترونيا.
	المخاطر المهنية	مخاطر ناجمة عن أخطاء بشرية للموظفين قد تكون غير مقصودة ولكن نتيجة الإهمال أو عدم الخبرة .
	المخاطر القانونية	تنشأ المخاطر القانونية نتيجة لوقوع التزامات غير متوقعة، أو فقدان جانب من قيمة أصل من الأصول نتيجة لعدم توافر الرأي القانوني السليم.

المحور الثاني: توظيف الأموال في البنوك التجارية.

أولا: ميزانية البنك التجاري.

إن مصادر واستخدامات الأموال في البنك التجاري يمكن تلخيصها في ميزانية البنك، والتي تأخذ الشكل رقم (01) التالي :

الشكل رقم(01) : نموذج لميزانية البنك التجاري.

الأصول	الخصوم
1. النقود الحاضرة في: - الخزينة. - البنوك الأخرى. - البنك المركزي.	1. موارد ذاتية: - رأس المال المدفوع. - الاحتياطيات القانونية والخاصة.
2. نقود قابلة للاستدعاء فوراً أو خلال مدة وجيزة.	2. الودائع بأنواعها: - تحت الطلب. - الأجل. - إدخارية.
3. أذونات الخزانة.	3. الاقتراض من بنوك أخرى
4. الأوراق التجارية: كمبيالات وسندات أذنية مخصومة.	4. الأرباح.
5. الأوراق المالية: أسهم وسندات.	5. بنود أخرى.
6. القروض والسلفيات القصيرة الأجل.	
7. القروض والسلفيات الطويلة الأجل.	
8. استثمارات.	
9. بنود أخرى.	

المصدر:

محمد عبد الفتاح الصيرفي : إدارة البنوك، دار المناهج – عمان، الأردن- 2023، ص(116).

أما في ظل النظام المصرفي الجزائري فإن مصادر واستخدامات الأموال في البنوك التجارية يجب أن تتوفر على مجموعة من البنود تشكل ميزانية البنك، والشكل رقم(02) التالي يوضح ذلك :

الشكل رقم (08) : نموذج الميزانية وفق النظام المصرفي الجزائري.

الميزانية بالاف دج

	الأصول
1	الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية
2	أصول مالية مملوكة لغرض التعامل
3	أصول مالية جاهزة للبيع
4	سلفيات وحقوق على الهيئات المالية
5	سلفيات وحقوق على الزبائن
6	أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق
7	الضرائب الجارية – أصول
8	الضرائب المؤجلة – أصول
9	أصول أخرى
10	حسابات التسوية
11	المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة
12	العقارات الموظفة
13	الأصول الثابتة المادية
14	الأصول الثابتة غير المادية
15	فارق الحيازة
	مجموع الأصول

	الخصوم
1	البنك المركزي
2	ديون تجاه الهيئات المالية
3	ديون تجاه الزبائن
4	ديون ممثلة بورقة مالية
5	الضرائب الجارية – خصوم
6	الضرائب المؤجلة – خصوم
7	خصوم أخرى
8	حسابات التسوية
9	مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء
10	إعانات التجهيز – إعانات أخرى للاستثمارات
11	أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة
12	ديون تابعة
13	رأس المال
14	علاوات مرتبطة برأس المال
15	احتياطات
16	فارق التقييم
17	فارق إعادة التقييم
18	ترحيل من جديد (+/-)
19	نتيجة السنة المالية (+/-)
	مجموع الخصوم

المصدر:

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: نظام رقم 09 – 05 مؤرخ في 29شوّال عام 1430يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، العدد 76،الصادر بتاريخ 12 محرم 1431 الموافق لـ 12ديسمبر 2009، ص(18، 19).(بتصرف في الشكل).

ثانيا: ألية توظيف الأموال في البنوك التجارية

يراعي البنك في توظيفه للأموال اعتبارات السيولة والربحية، والشكل رقم(03) التالي يوضح ألية توظيف الأموال في البنوك التجارية:

الشكل رقم(03): ألية توظيف الأموال في البنوك التجارية.

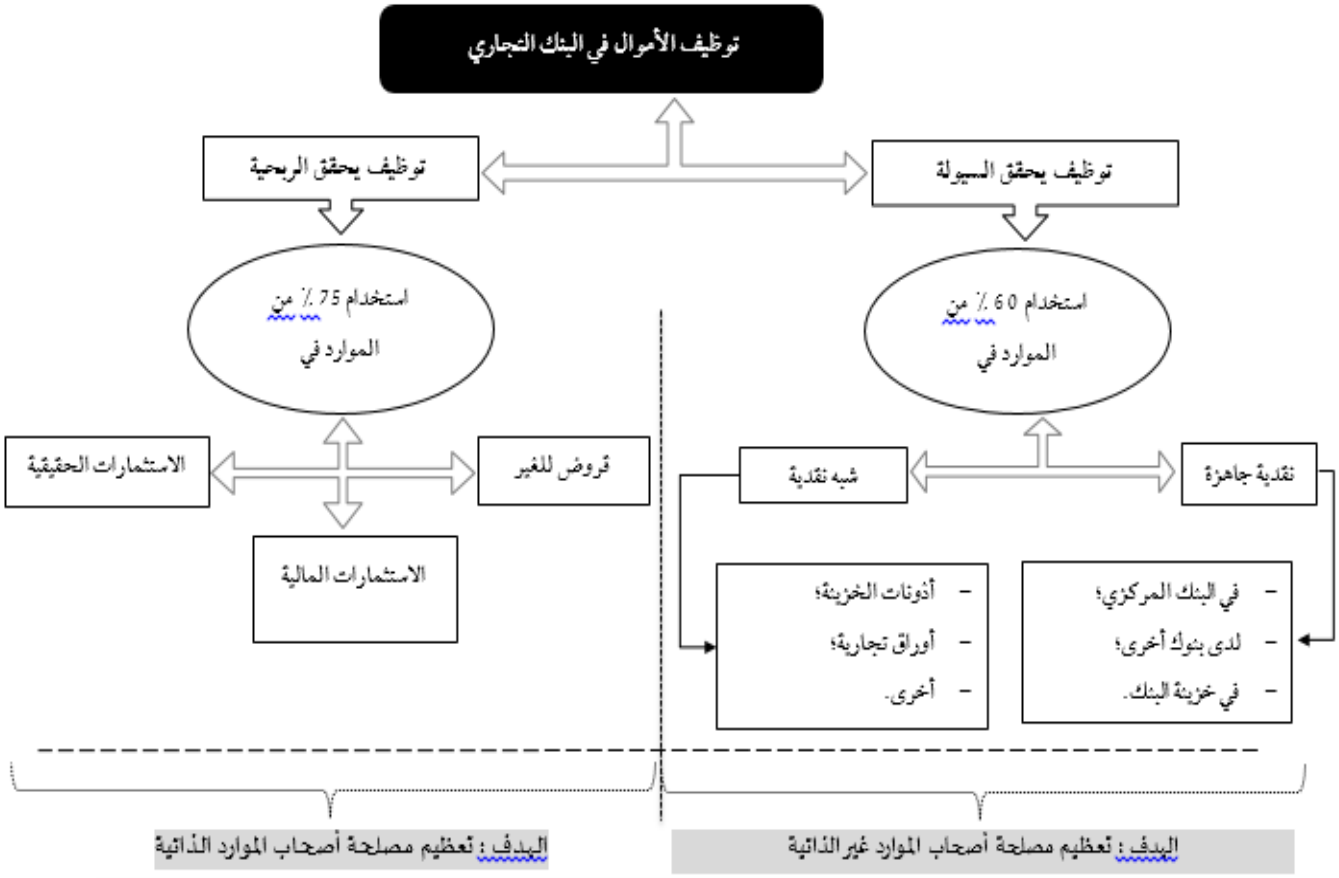

المصدر: من إعداد الباحث.

I. توظيف يحقق السيولة.

وهو التوظيف الذي يهدف البنك التجاري من خلاله إلى تعظيم مصلحة أصحاب الموارد غير الذاتية، بتوفير القدر الأكبر من موارده المالية تحت تصرف عملائه المودعين لمجابهة سحوباتهم في كل وقت، لكسب ثقتهم وإشعارهم بدرجة عالية من الأمان.

فالسيولة في البنك التجاري تتكون من نوعين من الأصول، وهي التوظيفات النقدية والتوظيفات شبه النقدية، كما يلي:

1. التوظيفات النقدية:

وهي عبارة عن مجموعة الأصول التي يمكن وصفها بأنها تامة السيولة، وتتألف من:

أ. النقدية الجاهزة في خزينة البنك التجاري:

وهي الأرصدة النقدية التي تحتفظ بها البنوك التجارية في الصندوق أو الخزينة الخاصة بها، والتي تكون إما في شكل أو راق نقدية (البنكنوت) بالعملة الوطنية أو عملات أجنبية، وكذا النقود المساعدة (المعدنية)، وهذه السيولة مخصصة لمجابهة السحوبات العادية لأصحاب الودائع، وهي لا تدر أرباح.

ب. سيولة على مستوى البنك المركزي:

وهي تمثل رصيد البنك التجاري من الاحتياطي القانوني الإلزامي لدى البنك المركزي، والذي يحدده بنك الجزائر بنسبة 04%. والمخصص استثناء لمجابهة السحوبات الطارئة لعملاء البنك التجاري في حالة عدم كفاية السيولة المتوفرة لدى البنك التجاري.

ج. سيولة على مستوى البنوك الأخرى:

وتتمثل في أموال البنك المودعة لدى البنوك التجارية الأخرى، لغرض أساسي هو توفير عامل السيولة، وتسهيل التعاملات المصرفية المتبادلة بين البنوك، كأعمال المقاصة مثلا

.[1]

❖ **ملاحظات:**

يعتمد مقدار ما تحتفظ به البنوك من سيولة لدى الجهات المذكورة سالفا على مجموعة من العوامل:

- ✓ معدل الاحتياطي القانوني الذي يقرضه البنك المركزي؛
- ✓ متوسط السحوبات اليومية والإيداعات؛
- ✓ الأوضاع المالية والاقتصادية والقانونية للبلد الذي ينشط فيه البنك؛
- ✓ سهولة أو صعوبة حصول المصرف على أموال سائلة من مصادر أخرى؛
- ✓ ثقة المتعاملين في المصرف، وكذا تصنيفه الائتماني.

2. التوظيفات شبه النقدية:

ويطلق عليها اصطلاحا الاحتياطات الثانوية، لأنها تلي المجموعة الأولى من حيث السيولة، ومنها أذونات الخزينة، والأوراق التجارية [2].

أ. أذونات الخزينةTreasury Bills :

هي أدوات دين قصيرة الأجل تصدرها الحكومة لغرض الاقتراض. وتتراوح فترة استحقاقها ما بين ثلاثة أشهر وأثنى عشرة شهرا. وهي لا تحمل سعر فائدة وإنما تباع بخصم عن طريق المزاد العلني، أي بسعر يقل عن قيمتها الإسمية على أن يسترد مشتريها قيمتها الإسمية في تاريخ الاستحقاق، وتتمثل الفائدة التي يحصل عليها المقرض في الفرق بين ما دفعه عند شراء الورقة ثمنا لها. وبين قيمتها الإسمية التي يقبضها في تاريخ الاستحقاق[3].

[1] طارق طه مرجع سبق ذكره، ص(437). بتصرف

[2] بسام الحجار، مرجع سبق ذكره، ص(176).

[3] مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان: أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة، الجزء الأول، كنوز أشبيليا للنشر ـ الرياض، المملكة العربية السعودية ـ 2005، ص (267، 268).

وعادة ما تكون مدتها تتراوح ما بين 91 و182 يوما بالنسبة للأذونات التي تصدر أسبوعيا، و52 أسبوعا بالنسبة للأذونات التي تصدر شهريا.

❖ **نتيجة:**

إذن أذونات الخزانة هي أدوات مديونية ذات كوبون صفري (دون سعر فائدة) قابلة للتداول ومنعدمة المخاطرة لأنها حكومية يصدرها البنك المركزي لحساب خزينة الدولة، وتباع لصالح كبار المستثمرين بقيمة بيعيه أقل من قيمتها الاسمية على أن يحصل حامله على فائد وليس سعر فائدة أثناء تاريخ الاستحقاق.

ب.

الورقة التجارية هي ورقة دين أو محرَر يتعهد بمقتضاه شخص بأداء مبلغ من النقود في زمان ومكان معين لشخص أخر[1]، مع إمكانية نقل الحق من شخص إلى آخر عن طريق التظهير أو المناولة، على أساس سعر خصم يكون أعلى من العائد المحقق من أذونات الخزانة.

وتعتبر عمليات التحصيل من الخدمات التي يقوم بها البنك نيابة عن العملاء، ويتقاضى بموجبها عمولة نظير تقديم تلك الخدمة للعميل (أجرة التحصيل)، أما عملية خصم الأوراق التجارية – الكمبيالة والسند الأذني هي عملية تتلخص في نقل ملكية الورقة التجارية من العميل إلى البنك قبل حلول أجل استحقاقها مقابل الحصول على قيمتها مخصوماً منها مبلغ الخصم.

وتتخذ الأوراق التجارية ثلاثة أشكال هي:

❖ **الشيك:**

هو محرر مكتوب وفق شرائط مذكورة في القانون، ويتضمن أمرا صادرا من شخص هو الساحب إلى شخص آخر شخص آخر يكون مصرفا مسحوبا عليه، بأن يدفع لشخص ثالث أو لأمره أو لحامل الشيك –وهو المستفيد-مبلغا معينا بمجرد الاطلاع على الشيك[2].

❖ **الكمبيالة أو السفتجة:**

هي أمر خطي بالدفع وغير مشروط صادر من قبل البائع (الساحب) إلى المشتري (المسحوب عليه) بدفع مبلغ معين عند الطلب أو في تاريخ محدد في المستقبل أو تاريخ يمكن تحديده لأمر طرف ثالث يدعى المستفيد.[3]

وبذلك فالكمبيالة هي أمر مكتوب غير مقيد بشرط، تتضمن أمرًا من شخص يسمى الساحب لشخص آخر يسمى المسحوب عليه، بأن يدفع مبلغًا معينًا بمجرد الاطلاع، أو في تاريخ معين، أو قابل للتعيين، لشخص ثالث، يسمي المستفيد، أو الحامل.

❖ **السند لأمر أو السند الأذني:**

وهو ورقة تجارية تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة، يسدد بموجبها المدين للدائن ما عليه في تاريخ الاستحقاق[4]، وهو قابل للخصم.

I. توظيف يحقق الربحية.

وهو التوظيف الذي يهدف البنك التجاري من خلاله إلى تعظيم مصلحة أصحاب الموارد الذاتية، وذلك بالعمل على تحقيق الأرباح من خلال الاستثمار في الموجودات التي تتولد عنها أكبر درجة ممكنة من الربحية، وهذا لا يكون إلا

[1] شاكر القزويني: مرجع سبق ذكره، ص (116).
[2] أكرم ياملكي: الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، الإصدار الرابع، دار الثقافة للنشر والتوزيع .عمان، الأردن -.2009ص(233).
[3] محمد محمود حبش: إدارة العمليات المصرفية الدولية تطبيقات عملية، شركة الإقبال للطباعة والنشر والتغليف – عمان، الأردن-2001، ص(87).
[4] الطاهر لطرش مرجع سبق ذكره، ص (32).

باستثمار ما لا يقل عن 75% من موارده في أوجه متعددة من الاستثمارات، والتي تكون في أجال متوسطة وطويلة نسبيا، مما يعرض البنك إلى مستويات عالية من المخاطر، خاصة ما تعلق منها بمخاطر السيولة، وبذلك وجب على البنك التجاري لغرض تعظيم ربحيته أن يكون قادرا على توفير ضمنات للسيولة كصمام أمان للمودعين.

وتشتمل قائمة استثمارات البنك التجاري في كل من القروض الممنوحة للغير بسعر فائدة، والاستثمارات المالية المختلفة، وكذلك الاستثمارات الحقيقية، كما يلي:

1. القروض المصرفية:

تعد القروض المصرفية من أهم بنود ميزانية البنك التجاري وأهم مورد لتحقيق الأرباح، يقدمها البنك التجاري لعملائه بضمانات مختلفة وبقيمة أقل من قيمة تلك الضمانات المقدمة كاحتياطي ضد تقلبات الأسعار، وتعتبر القروض المصرفية في البنوك التجارية أقل سيولة من بقية الأصول الأخرى، لأنها غير قابلة للاسترجاع إلا بعد حلول تاريخ وآجال استحقاقها، وكما أنها تنطوي على مستويات عالية من المخاطر، والتي تتعلق بإمكانية تعثر العملاء في رد أصل القرض أو جزء من أقساطه أو الفوائد المترتبة عنها بصفة كلية أو جزئية، إلا أن القروض المصرفية تعد أكثر جاذبية للعوائد مقارنة بالاستخدامات الأخرى بالنسبة للبنك التجاري وهي تمثل الجانب الأكبر من إيرادات البنك.

وعقد القرض الذي تبرمه البنوك مع العملاء تحدد فيه مبلغه وشروطه، وأجله وطريقة سداده، والفوائد المترتبة عليه والضمانات التي يتطلبها القرض، إذ أنه في العادة تحجم البنوك عن تقديم قروض وسلفيات بدون ضمان[1] .

وقروض البنوك التجارية تأخذ عدة تقسيمات وتصنيفات تختلف حسب فهم وخبرة كل مصنف ومؤلف في هذا المجال.

2. الاستثمارات المالية:

تتولى البنوك التجارية القيام ببيع وشراء الأوراق المالية، والمتاجرة في العملات الأجنبية، والتي تدر في مجملها دخلا للبنوك التجارية .

أ. المتاجرة في العملات الأجنبية:

تتعامل البنوك التجارية بمختلف العملات الأجنبية خاصة العملات القيادية منها (الدولار الأمريكي، الجنيه الإسترليني، الأورو ، الين الياباني، الدولار الكندي والفرنك السويسري)، والتي تتحصل من جرائها على هامش ربح، من خلال بيع وشراء العملات، ويكون ذلك إما بتعاملاتها المباشر مع الجمهور والمؤسسات والبنوك الأخرى، أو إما بتداول العملات في سوق العملات الدولية والمعروفة باسم FOREX ، أو Foreign Exchange .

ب. الاستثمار في الأوراق المالية:

يقوم البنك التجاري باستثمار جزء من موارده في شراء أوراق مالية كالأسهم والسندات، ويهدف من وراء ذلك تحقيق أرباح، والأوراق المالية هي أقل سيولة من الأوراق التجارية المخصومة ويصعب تحويلها إلى نقود في الحال، وهي

[1] سعيد سيف النصر : دور البنوك التجارية في استثمار أموال العملاء، مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية، مصر -2000، ص(148).

عرضة للتقلبات في قيمتها كونها تتأثر بسعر الفائدة الطويل المدى، وهي بالتالي تنطوي على احتمالات الربح والخسارة ، وقد تضع بغض القوانين قيدا صريحا على تملك البنوك التجارية لأسهم الشركات، بحيث يشترط أن لا تتجاوز القيمة الإسمية للأسهم التي يمتلكها البنك في هذه الشركات رأس ماله المدفوع واحتياطاته[1] .

وتتشكل أدوات الاستثمار في الأوراق المالية بالنسبة للبنوك التجارية في كل من الأسهم والسندات، مع إضافة منتج الصكوك الإسلامية التي يتم تداولها في الأسواق المالية الإسلامية .

❖ **الأسهم Stocks :**

يعرف السهم بأنه أداة ملكية، وهو وثيقة تثبت حصة مالكها لجزء من رأس مال شركة الأموال (شركة مساهمة أو شركة توصية بالأسهم)، مما يخول له الحق في ملكية جزء من أصول الشركة التي أصدرته وتحمل تبعات نتيجة الدورة المحاسبية والمالية للشركة من ربح أو خسارة، وتدون على السهم قيمة إسمية ويصدر بقيمة إصدار مساوية أو تزيد عن القيمة الإسمية بعلاوة الإصدار وهو قابل للتداول بالطرق التجارية المختلفة كالتظهير و التسليم وللتسعير بقيمة سوقية في بورصة الأوراق المالية .

❖ **السندات Bonds :**

وقد تم تعريفه سابقا بأنه أداة دين، وهو يمثل جزءا من قرض متوسط وطويل الأجل تصدره شركات الأموال قابل للتداول، وهو عقد في شكل شهادة بقيمة اسمية موحدة يصبح بموجبها حامل السند مقرضا دائنا ومصدر السند مقترضا مدينا، ويتكفل الأخير بالوفاء بالتزاماته المالية تجاه الدائن بدفع فائدة دورية عادة كل سنة محسوبة على أساس القيمة الاسمية للسند طيلة مدة حياته، ورد أصل الدين كاملا (القيمة الاسمية) عند حلول تاريخ الاستحقاق .

❖ **الصكوك المالية الإسلامية Sokoock :**

يمكن تعريف الصكوك المالية الإسلامية بأنها صكوك تصدرها المؤسسات المالية الإسلامية باعتبارها مضاربا وتمثل حصة شائعة في رأسمال مشروع معين أو شركات متعددة تشارك في الربح المتوقع والخسائر المحتملة والاسترداد أو باعتبارها وكيًلا بجعل مقابل أجر معين محدد مسبقا[2] .

3. الاستثمارات الحقيقية غير المالية :

يقصد بالاستثمارات الحقيقية هي الأنشطة المتعلقة بتوظيف البنوك التجارية لجزء من مواردها المالية في أصول استثمارية حقيقية غير مالية تتسم بالكفاءة والفعالية، وتكون الاستثمارات إما مكملة لنشاطات البنك أو إما مختلفة تماما عن مسار نشاطاته لأغراض أو أهداف أخرى تحقق الربح.

[1] بسام الحجار، مر جع سبق ذكره، ص(177).

[2] سامى يوسف كمال محمد : الصكوك المالية الإسلامية الأزمة ، المخرج ،الطبعة الأولى ، ملتزم الطبع والنشر ى – القاهرة، مصر - 2010، ص(75).

وفي الغالب ما يضبط القانون المصرفي للبلد الذي تنشط فيه البنوك التجارية وظيفة الاستمارة غير المالي في نشاطات أخرى، يضبطها بقوانين تحد من توظيف المصرف أمواله في العقارات إما في شكل أراضي أو بنايات لأغراض استثمارية بحتة، إلا في حدود حجاته الضرورية لممارسة نشاطاته الرئيسية، وليس لأغراض تجارية بحتة.

يمكن لوظيفة الاستمارة الحقيقي غير المالي في البنوك التجارية أن تتخذ أحد الأوجه التالية:

- شكل استحواذ أو اندماج البنوك فيما بينها ؛
- الاستثمار في قطاعات مالية أخرى دون الأعمال المصرفية كإنشاء مؤسسات التأمين مثلا أو مؤسسات الوساطة المالية الأخرى ؛
- إنشاء مشروعات جديدة في مجلات اقتصادية مختلفة غير مالية ؛
- المشاركة في رأس مال مشروعات جديدة أو قائمة مع شركاء آخرين بهدف تطويرها؛
- شراء عقارات في شكل مباني وأراضي لصالح نشاطات البنك بهدف توسع شبكة وفروع البنك محليا ودوليا؛
- المشاركة في المشاريع التنموية للبلد .